



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (١٩٤) لسنة ٢٠١٥ ميلادية
بشأن تسمية وكيل لوزارة المالية
وتكليفه بمهام

رئيس مجلس الوزراء


- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادية، بشأن اصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن تمديد تكليف النائب الأول بمهام رئاسة الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ٢٠١٢ ميلادية، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعديهم.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ ميلادية، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة المالية وتنظيم جهازها الاداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١٦٩) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن تكليف وزير بمهام.

مادة (١)

ينسى السيد، أ.د. نصر صالح محمد، وكيل أول لوزارة المالية ويكلف بمباشرة اختصاصات وزير المالية وتسير مهام الوزارة.

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



الكتاب رقم ٢١ / ١ كراس
صدر في ٢٠١٥ ميلادي
الحادي عشر من شهر رمضان